



جامعة محمد بوضياف - المسيلة
Université Mohamed Boudiaf - M'sila

جامعة محمد بوضياف المسيلة

قسم العلوم الإسلامية

ماستر فقه وأصوله



محاضرات في مقياس النظريات الفقهية

link1

link2

link3

link4

Photo

إعداد أ. حمادي عبد الفتاح



2- أدلة الحجية:

- قال الرازي في تفسيره: وقوله تعالى: □ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ □ إشارة إلى الأخذ بالأحوط. ووافقه السبكي في أشباهه.

• استدل العلماء على مشروعية الاحتياط، وتسويغ العمل به بمجموعة من الأدلة، من الكتاب والسنة وعمل الصحابة :

• قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ﴾
الحجرات 12.

القرآن الكريم

- ابن عباس: "كان المسلمون يقولون للنبي ﷺ راعنا، على جهة الطلب والرغبة - من المراعاة - أي التفت إلينا، وكان هذا بلسان اليهود سبا، أي اسمع لا سمعت» أرعن .

• قوله تعالى ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا انظُرْنَا﴾ البقرة 104.

القرآن الكريم

النُّعْمَانُ بْنُ بَشِيرٍ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، وَأَوْمَأَ بِإصْبَعَيْهِ إِلَى أُذُنَيْهِ، «إِنَّ الْحَلَالَ بَيْنُ، وَالْحَرَامَ بَيْنُ، وَإِنَّ بَيْنَ الْحَلَالِ وَالْحَرَامِ مُشَبَّهَاتٍ، لَا يَدْرِي كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ أَمِنَ الْحَلَالِ هِيَ، أَمْ مِنَ الْحَرَامِ، فَمَنْ تَرَكَهَا، اسْتَبْرَأَ لِدِينِهِ وَعَرْضِهِ، وَمَنْ وَاقَعَهَا، يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَ الْحَرَامَ، فَمَنْ رَعَى إِلَى جَنْبِ حِمِّي، يُوشِكُ أَنْ يَرْتَعَ فِيهِ، وَلِكُلِّ مَلِكٍ حِمِّي، وَإِنَّ حِمِّيَ اللَّهِ مَحَارِمُهُ». أحمد

السنة النبوية

عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "إني لأنقلبُ إلى أهلي، فأجدُ التَّمْرَةَ ساقطةً على فراشي، فأرفعُها لآكلها، ثم أخشى أن تكونَ صدقةً فألقيها". البخاري.

عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ: أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ عُنْبَةُ بِنْتُ أَبِي وَقَّاصٍ عَهْدَ إِلَى أَخِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ، أَنَّ ابْنَ وَلِيدَةَ زَمْعَةَ مَنِي. فَاقْبِضُهُ إِلَيْكَ. قَالَتْ: فَلَمَّا كَانَ عَامَ الْفَتْحِ أَخَذَهُ سَعْدٌ. وَقَالَ: ابْنُ أَخِي. قَدْ كَانَ عَهْدَ إِلَيَّ فِيهِ. فَقَامَ إِلَيْهِ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ فَقَالَ: أَخِي. وَابْنُ وَلِيدَةَ أَبِي، وُلِدَ عَلَيَّ فِرَاشِهِ. فَتَسَاوَقَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ سَعْدٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، ابْنُ أَخِي كَانَ قَدْ عَهْدَ إِلَيَّ فِيهِ. وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ: أَخِي وَابْنُ وَلِيدَةَ أَبِي، وُلِدَ عَلَيَّ فِرَاشِهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ». ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ، وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ».

ثُمَّ قَالَ لِسُودَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ: «اِحْتَجِي مِنْهُ». لِمَا رَأَى مِنْ شَبْهِهِ بِعُنْتَةَ بِنْتِ أَبِي وَقَّاصٍ. قَالَتْ: فَمَا رَأَاهَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ. الْمَوْطَأُ

عن النعمان بن بشير رضي الله عنه، قال: قال النبي ﷺ: «...من ترك ما شبه عليه من الإثم، كان لما استبان أترك، ومن اجتراً على ما يشك فيه من الإثم، أوشك أن يواقع ما استبان، والمعاصي حمى الله من يرتع حول الحمى يوشك أن يواقع» البخاري

ترك أبو بكر وعمر الأضحية حتى لا يعتقد الناس وجوبها، قال أبو سَريحة الغفاري: "أدركت أبا بكر أو رأيت أبا بكر وعمر رضي الله عنهما كانا لا يضحيان.... كراهية أن يُقتدى بهما" السنن الكبرى، للبيهقي.

–فعل عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، حيث كان يصوم يوم الثلاثين من شعبان، إذا حال حائل دون رؤية هلال رمضان، احتياطاً لرمضان. قال نافع: فكان ابن عمر إذا كان شعبان تسعا وعشرين: نظر له، فإن رُئي فذاك، فإن لم يُر ولم يحل دون منظره سحب ولا قطرة: أصبح مفطراً، فإن حال دون منظره سحب أو قطرة: أصبح صائماً، قال: وكان ابن عمر يفطر مع الناس ولا يأخذ بهذا الحساب» سنن أبي داود

قال ابن تيمية: "ولم يكن عبد الله بن عمر يُوجهه على الناس، بل كان يفعله احتياطاً، وكان الصحابة فيهم من يصومه احتياطاً» المجموع